




تعيم إداري رقم
2018/
بشأن حظر التدخين بإدارات العمل



بالإشارة إلى المادة 56 من القانون رقم (42) لسنة 2014 بإصدار قانون حماية البيئة وتعديلاته، وإلى قرار الهيئة العامة للبيئة رقم 6 لسنة 2016 بشأن اشتراطات وضوابط التدخين في الأماكن العامة المغلقة وشبكة المغلقة،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

* * يعمم الآتي *

على إدارات العمل الالتزام بما يلي:
استمراراً في تطبيق أحكام المادة 56 من القانون رقم 42 لسنة 2014 وتعديلاته، بحظر التدخين داخل أروقة ومباني إدارات العمل، وعلى مديرى الإدارات اتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بمنع التدخين على نحو يكفل منع الإضرار بالآخرين، ومن يخالف ذلك يعرض نفسه للمسائلة القانونية.

نائب المدير العام للاستقدام والاستخدام

 د. هشام حمزة



الهيئة العامة للقوى العاملة
Public Authority of Manpower



كويت جارِيارة
NEW KUWAIT

٢٠١٨/٨/٧

٢٠١٨/١٢٣ تعميم إداري رقم

بشأن حظر التدخين بإدارات العمل

بالإشارة إلى المادة 56 من القانون رقم (42) لسنة 2014 بإصدار قانون حماية البيئة وتعديلاته، وإلى قرار الهيئة العامة للبيئة رقم 6 لسنة 2016 بشأن اشتراطات وضوابط التدخين في الأماكن العامة المقفلة وشبه المقفلة،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

*** * يعمم الآتي ***

على إدارات العمل الالتزام بما يلي:

استناداً في تطبيق أحكام المادة 56 من القانون رقم 42 لسنة 2014 وتعديلاته، يحظر التدخين داخل أروقة ومباني إدارات العمل، وعلى مدير إدارات اتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بمنع التدخين على نحو يكفل منع الإضرار بالآخرين، ومن يخالف ذلك يعرض نفسه للمسائلة القانونية.

نائب المدير العام للاستقدام والاستخدام

حسين عبد الله الخضر
نائب المدير العام
للاستقدام والاستخدام